

نظرة فقهية للشخصية الاعتبارية للشيخ د. عبد الله بن منصور

الغفيلي

عبدالله الغفيلي

الشخصية الاعتبارية فلما جاءوا للشخصية الاعتبارية خرجت هي من القانونيين ونظروا وقالوا هذه الشخصية الاعتبارية للشركات
المأخوذة من يعني امثلة فقهية ورضائر كالوقف اجعلوا لهذه الشركة ذمة مالية مستقلة وشخصية منفكة عن شخصية المالك -

[00:00:00](#)

قلنا لهم يا جماعة يعني لو نظرنا الى الشركات من ملاكها؟ قال والشركاء قلنا من يمثلون؟ قالوا الجمعية العمومية مثلا في الشركات
المساهمة الجمعية العمومية من يمثلها كانوا مجلس الادارة - [00:00:25](#)

مجلس الادارة من يمثله؟ قالوا عضو المنتدى قلنا اذا الان مجلس الادارة عضوه المنتدب هذا يمثل المالك كيف وهو اللي يمثل الشركة
امام الغير؟ فكيف تجعلون شخصته منفصلة عن شخصية المالك وهو وكيل - [00:00:40](#)

قل لهم اذا هذه صورة من صور الوكالة الشرعية وكان مطورا. وكان مطورا ملاك وكلوا مجلس الادارة اذا وكل العضو المنتدب وصار
عندنا شيء يسمى بالشخصية لكن هذه الشخصية الاعتبارية فقها - [00:00:59](#)

دعمك التنظيم فقها لا ذمة مالية مستقلة لها تماما. يعني لو الشركة ما اخرجت الزكاة نقول للمالك والله انتم ما يلحقكم اثم. الاثم على
الشركة. شخصيتها مستقلة وذمتها ما هو بصحيح - [00:01:17](#)

نقول اما ان تخرج الشركة ولا تطلع انت الزكاة من من مالك. ما فيه ما يقال والله ما تخرج الزكاة الا من مال هذه الشركة لانها مستقلة
والى اخره. لو شخص مثلا الشركة قامت بالتجارة باسهم محرمة - [00:01:34](#)

او مختلطة او نحو ذلك ما يقال والله المالك ما له علاقة. شخصية مستقلة الذمة المالية مستقلة لا لا له علاقة وهذا الذي ربما دفع

بعض الفقهاء الى التفريق بين آآ يعني آآ الشركات المساهمة وغيرها في مثلا - [00:01:53](#)

المختلطة والمحرمة او غير او غير ذلك وغير ذلك من التطبيقات - [00:02:11](#)